



وزارة العدل  
Ministry of Justice  
State of Kuwait | دولة الكويت



# نشرة الصحافة



اليوم: الخميس

التاريخ: ٢٧-٣-٢٥٢٠

## «الرؤية الشرعية» تلمس هلال شوال بعد غد



عطلتين)، على أن يستأنف الدوام الرسمي يوم الأحد 6 أبريل المقبل.

(باعتباره المتمم لشهر رمضان لعام 1446 هـ)، والاثنتين 31 مارس والثلاثاء 1 أبريل، والأربعاء 2 أبريل، والخميس 3 أبريل (باعتباره يوم راحة نظرا لوقوعه بين

أعلنت هيئة الرؤية الشرعية أنها ستجتمع بعد غد السبت، التماسا لرؤية هلال شهر شوال للعام الهجري 1446. وقالت الهيئة، في بيان صحفي، أمس، «إن اجتماعها سيعقد في المجلس الأعلى للقضاء»، داعية من يثبت له من المواطنين أو المقيمين رؤية هلال شهر شوال إلى التواصل مع الهيئة على الهاتف رقم 25376934.

وكان مجلس الوزراء قد قرر في حال ثبوت أن أول أيام عيد الفطر يوم الأحد 30 الجاري يعطل العمل في جميع الوزارات والجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة 3 أيام باعتبارها عطلة رسمية، على أن يستأنف الدوام الرسمي يوم الأربعاء 2 أبريل المقبل. كما قرر أنه في حال ثبوت أن أول أيام عيد الفطر السعيد هو الاثنتين 31 الجاري فتكون العطلة هي أيام الأحد 30 مارس

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٧-٣-٢٥٢٠	٥	٥٩٠٠

## «نزاهة» تحيل خاضعاً وآخرين إلى «النيابة»

أعلنت الهيئة العامة لمكافحة الفساد «نزاهة» إحالة خاضع وآخرين إلى النيابة العامة بتهمة شبيهة جريمة الاستيلاء على المال العام، المرتبطة ارتباطاً لا يقبل التجزئة، بجناية استعمال محرر فاقد للقوة القانونية المؤتمتتين بنصوص المواد (2/أ، ب) و (10) من القانون رقم 1 لسنة 1993 في شأن حماية الأموال العامة والمواد (261) من قانون الجزاء، والمادة (1/4، 22) من القانون رقم 2 لسنة 2016 في شأن إنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد.

وذكرت الهيئة أن هذه الإحالة تأتي استمراراً لجهودها الرامية لمكافحة الفساد ودرء مخاطره وأثاره وملاحقة مرتكبيه، وتفعيلاً لاختصاصها الوارد في المادة رقم 24 من قانون إنشائها، الذي بموجبه «تقوم الهيئة فور علمها بوجود شبهة جريمة فساد بجمع المعلومات بشأنها، ولها في سبيل ذلك الاطلاع على السجلات والمستندات والوثائق المتعلقة بالجريمة محل العلم، وكذلك طلب موافقاتها بأي معلومات وبيانات ولها أن تقرر إحالتها إلى الجهات القضائية المختصة».

وأكدت عزمها مواصلة الجهود والإجراءات في شأن فحص وجمع الاستدلالات والتحريات في جميع المعلومات الجدية مكتملة الشروط التي ترد إليها بأي طريقة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٧-٣-٢٥٢٠	٢٠	١٦٣٤١

بتهمة الطعن في حقوق سمو الأمير وسلطاته

## سنتان حبساً للنائب السابق صالح الملا

تأييد حبس سلمان الخالدي  
5 سنوات

| كتب أحمد لازم |

قضت محكمة الجنايات بتأييد حبس سلمان الخالدي خمس سنوات مع الشغل والتفاد في قضية أمن دولة.

وكانت محكمة الجنايات سبق أن قررت في معارضة سلمان الخالدي على حكم الحبس الغيابي الصادر ضده في قضية أمن دولة للاطلاع وتقديم الدفاع بعد طلبه من المحكمة انتداب محام للدفاع عنه، فاستجاب لطلبه وانتدب له محامياً لتمكين المتهم من الدفاع عن نفسه.

ووجهت المحكمة إلى الخالدي تهمة الطعن عمداً بسلطة سمو الأمير عبر حسابه في منصة «إكس» والإساءة عمداً باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي، إلا أنه أنكر التهمة الموجهة إليه وطلب محاميه أجلاً للاطلاع والتصوير.

«إكس» والتي تقطع بلا شك أن الأخير قد ارتكب الطعن علناً في حقوق الأمير وسلطاته وتداول على مسند الإمارة عن طريق الكتابة- بأن دون وكتب هذه التغريدات على ذات الحساب بعدما تعرض لشخصية أمير البلاد بالنقد». وأكدت «تحقق الركن المادي والمعنوي في جميع الجرائم المنسوبة إلى المتهم»، على اعتبار أن العبارات المنشورة بحسابه المتاح للكافة متابعته ومشاهدة ما يكتب فيه أمام العامة داخل أو خارج البلاد، لا مؤذى لها سوى الطعن بحقوق الأمير والنقد لشخصه الكريم.

العملية القانونية لا مناقشتها أمام كل الناس بغرض الوصول إلى المساس والعيب بحقوق وسلطات صاحب السمو أمير البلاد.

وشددت المحكمة على أن التعرض لسمو أمير البلاد بالنقد المباشر، أمر غير جائز قانوناً، وخلصت إلى أن الوقائع تثبت تحقق جميع أركان الجرائم المنسوبة للمتهم وفق تقرير الاتهام المقدم من النيابة العامة.

ولفتت المحكمة إلى أنها «طالعت الكلمات والعبارات التي دونها المتهم ونشرها عبر حسابه الشخصي (في منصة

| كتب أحمد لازم |

قضت محكمة الجنايات برئاسة المستشار خالد العميرة، الأربعاء، بحبس النائب السابق صالح الملا سنتين مع الشغل والتفاد في قضية أمن دولة، بتهمة الطعن العلني والمباشر في حقوق سمو الأمير وسلطاته.

ورفضت المحكمة، في حثيات الحكم، قول المتهم بأن التغريدة التي نشرها في 10 - 5 - 2024 تحمل رأياً دستورياً وليس سياسياً، معتبرة أنه إذا كان الأمر كذلك فإن محلها هو مجال البحوث والدراسات

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٧-٣-٢٥-٢٠٢٥	٢٠	١٦٣٤١

### وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عقاه أن يوجد حال العقاد خضمة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عقوله الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، ولا أعيدت المزايدة على ثمنه في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً، في حالة إيداع من اعتمد عقاه خمسين الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.

خامساً، إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية يتم بوسو المزاد عليه، إلا إذا قدم في هذا الجلسة من يقبل الفراء مع زيادة العشر مضروباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تُعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

سادساً، إذا لم يقدم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يقدم أحد المزايدة بالخير، تُعاد المزايدة فوراً على رصته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يُعاد في هذه الجلسة بأي عقاه غير مسجوبة بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بقا يقبل من ثمن العقار.

سابعاً، يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ، ومقرها 200 د.ك. ولتعبات الضمان والخطرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

ثامناً، ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون، ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دور أن تتدخل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

تاسعاً، يقر الراعي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة كافية للجهالة.

#### تسمية:

- 1- يتنشر هذا الإعلان عن البيع بالمجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون الصحافة.
- 2- حكم رسم المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه إذا كان من مزعت ملكيته سادساً في العقار يلقى فيه خصمناجر بقوة القانون، ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيداع لضمانه بأجرة المثل.

رئيس المحكمة الكلية  
المستشار

لحق إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الأربعاء الموافق 2023/4/23 - الساعة 4:00 - بالذور الثاني بصر العدل، المساعة المتسعة حداً، وذلك تقريباً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2019325 بيوع 2.

#### العقود من:

- 1 - موسى عبدالرحمن فاضل العازمي
  - 2 - دلال عبدالرحمن فاضل العازمي
  - 3 - إيمان عبدالرحمن فاضل العازمي
  - 4 - ناصر عبدالرحمن فاضل العازمي
  - 5 - فاطمة مفتح حلفي العازمي
  - 6 - يوسف عبدالرحمن فاضل العازمي
  - 7 - شبيخة عبدالرحمن فاضل العازمي
  - 8 - مريم عبدالرحمن فاضل العازمي
  - 9 - فاضل عبدالرحمن فاضل العازمي
  - 10 - وضمة عبدالرحمن فاضل العازمي
  - 11 - سوية عبدالرحمن فاضل العازمي
  - 12 - ماضي عبدالرحمن فاضل العازمي
- في:
- 1 - هبة عبدالرحمن فاضل العازمي
  - 2 - عبدالله عبدالرحمن فاضل العازمي
  - 3 - محمد سيرك سرك العازمي
  - 4 - أحمد عبدالرحمن فاضل العازمي
  - 5 - مها عبدالرحمن فاضل العازمي
  - 6 - محمد عبدالرحمن فاضل العازمي
  - 7 - عبدالعزيز عبدالرحمن فاضل العازمي
  - 8 - صفان عبدالرحمن فاضل العازمي
  - 9 - ميسر عام الهيئة العامة لشؤون الزراعة والشؤون التسمية بصفتها
  - 10 - وكيل وزارة المالية بصفتها
  - 11 - وكيل وزارة العدل بصفتها
  - 12 - مدير عام بلدية الكويت - بصفتها

#### أولاً: أوصاف العقار:

- يقع عقار الوثيقة رقم 19810008 الثقل بمنطقة مدينة خيران السيمة رقم 278 قطعة رقم 3 - المنقط رقم 2403 ومساحته 460م<sup>2</sup> نظير مبلغ مقداره 65000 د.ك. الخمسة وستون ألف دينار كويتي.

- ووفقاً لما ورد بتقرير التقييم:

لحق العقار يقع ضمن منطقة خاصة وعبارة عن أرض فضاء الرقم العقاري 190800042041

#### ثانياً: شروط المزاد:

أولاً، يبدأ المزاد بالثمن الأساسي لربع العقار، ويتمترة للمشاركة في المزاد معاد خمس تلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسجوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٧-٣-٢٠٢٥	٤	١٦٣٤١

## وزارة العدل

### إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

- قامت الخبيرة بمعاينة عين المزاد وطاقم خبير الدراية المستعان به بأخذ البيانات اللازمة لأعداد التقرير الخاص به.  
٣- قامت الخبيرة بالاستعانة بالسيد خبير الدراية بما الإدارة لتقدير قيمة المياني والمنشآت وتقدير قيمة الأرض القائمة عليها تلك المياني حيث قدر قيمة المياني بمبلغ وقدره / ٣٦٠,٥٠٠ د.ك ستة وعشرون ألفاً وخمسة مائة دينار كويتي، وقيمة الأرض بمبلغ وقدره - / ٣١٣,٥٠٠ د.ك ثلاثمائة وثلاثة عشر ألفاً وخمسة مائة دينار كويتي، ليصبح إجمالي قيمة الأرض والمياني القائمة عليها مبلغ وقدره / ٦٧٤,٠٠٠ د.ك ثلاثمائة وأربعين ألف دينار كويتي، وذلك كما هو موضح تفصيلاً بتقرير خبير الدراية المرفق بتقريرنا المائل.

#### الأساس التشريعي للمزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتعلن الأساسي، ويستهدف للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.  
ثانياً: يجب على من يتقدم القاضي عملاً به أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات رسوم التسجيل. الثالثة: فإن لم يودع من اعتمد عقاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل، وألا أعيدت المزاد على ذاته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.  
رابعاً: (١) أودع المزاد الثمن في الجلسة الثانية حكم برسوم المزاد عليه (لا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبيل الشراء مع زيادة العشر مسجولاً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعود المزاد في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.  
خامساً: إذا لم يقدم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة الثانية ولم يتقدم أحد الزيادة بالعرض تعدد المزاد مرة أخرى ذاته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عقاؤه غير مسجول بإيداع كامل قيمته، وإشراك المزاد المتخلف بما يتفق من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومسروقات إجراءات التنفيذ ومقدراتها ٥٠٠ د.ك وتعاقب المحاماة والخبيرة ومساريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.  
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لأجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عين العقار بمعاينة لخبيرة المحكمة.

١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجزيرة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.  
٢- حكم برسوم المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ التعلق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.  
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه إذا كان من نزع ملكيته مساكناً في العقار يبقى فيه كعمسأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتقرير عقد ايجار لسادحة بأجرة المعتاد.

المستشار / رئيس المحكمة الكلية

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف، فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/٤/٢١ الساعة ٤:٠٠م - بالدور الثاني بقصر العدل - الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تطبيقاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٧٤ ببيع/١

المرفوعة من: فاطمة احمد صالح عتيق.

ضد: ١- حسين عبد الله ابراهيم الحداد.

٢- بنك الائتمان الكويتي.

#### وصف العقار (مطابق لتقرير الخبير):

- عقار الوثيقة رقم ١٩٩٤/١٩٦١٤ الكتان بمنطقة صباح السالم - قسيمة رقم (٣٢٦) - قطعة رقم (٦) - مخطط م/٣٦٩٧٧- ومساحته ٤١٧,٩ م<sup>٢</sup> وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره - / ٣١٠,٠٠٠ د.ك ثلاثمائة وأربعون ألف دينار كويتي ( )

#### وصف المارزاد وبيئته (مطابق لتقرير الخبير):

١- يوجد بناو زائد والتصال جهة الجار في الدور الأرضي.

٢- يوجد بناو زائد يعود خفية كبيرين.

#### وصف المارزاد وبيئته (مطابق لتقرير الخبير):

١- بموجب وثيقة بيع صادرة من إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بوزارة العدل برقم ١٩٩٤/١٠٠١٩ ومؤرخة في ١٩٩٤/١٠/١٩ تمتلك المدعية والمدعي عليه الأول العقار محل المزاد الواقع بشاحية صباح السالم قطعة ٦ قسيمة رقم ٣٢٦ من المخطط رقم م/٣٦٩٧٧ ومساحته ٤١٧,٩ م<sup>٢</sup> بالسوية بينهما مشاهداً.

٢- بتاريخ ١/٣١/٢٠٢٤ فعناً بالاتصال إلى عين المزاد الواقعة بشاحية صباح السالم قطعة ٦ رقم ١ جادة رقم ٤ منزل ١٥ قسيمة رقم ٣٢٦ وذلك بحضور إرشاد المدعي عليه الأول شخصياً/ حسين عبد الله الحداد وتخلفت المدعية وممثل المدعي عليه الثاني عن الحضور رغم علمهما بالموعد وبحضور خبير الدراية المستعان به السيد عبد الرحمن الجبيب وتمت المعاينة على النحو التالي:

عين المزاد عبارة عن قسيمة سكن خاص مكونة من دور أرضي ودور أول وتصل على شارعين (زاوية) والتكسية من الخراج حجر جبسي والتكييف مركزي قديم ومعتل والتكييف حالياً وحدات متصلة.

- أرشد المدعي عليه الأول عن مكونات الدور الأرضي حيث يتكون من ديوانية مع حمامها وساللة ومطبخ وعدد ٢ حمام. - لم تتمكن الخبيرة من معاينة الدور الأول حيث أفاد المدعي عليه الأول بعدم حيازته للدور الأول وأن الحائز له هو ابن المدعية وأفاد أن الدور الأول مكون من ساللة وعدد ٣ غرف ومطبخ وحمامين.

- أفاد المدعي عليه الأول أنه هو المستقل للدور الأرضي والحائز له وأن الدور الأول لمجلس المدعية بموجب حكم قسيمة نهائية مكانية وأن المستقل له حالياً هو ابن المدعية وأن العقار غير مؤجر للغير ولا يدراي بيع. - اكتفى المدعي عليه الأول بما أرشد عنه.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٧-٣-٢٠٢٥	٤	١٦٣٤١

**وزارة العدل**

**إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني**

تمن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقارات الموسوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/٤/٢١ - الساعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/١٦٦ ببيع/١

المرفوعة من: ١ - بدور دليل شامان جزاع - عن نفسها وبمسئلتها وارثة لثلاث من المرحوم / دليل شامان جزاع، والمرحومة / جازي مسهوج قنبيذ والمرحوم / صويي دليل شامان، والمرحومة / عشية دليل شامان، والمرحومة - أولاً، وورثة المرحوم / دليل شامان جزاع وهم،

١- فهد دليل شامان جزاع.  
٢- بهاي دليل شامان جزاع.  
٣- مروح دليل شامان جزاع.  
٤- خالد دليل شامان جزاع.  
٥- مخلص دليل شامان جزاع.  
٦- عادل دليل شامان جزاع.  
٧- محمد دليل شامان جزاع.  
٨- حامد دليل شامان جزاع.  
٩- احمد دليل شامان جزاع.  
١٠- فهد دليل شامان جزاع.  
١١- بدرية دليل شامان جزاع.  
١٢- خالد دليل شامان جزاع.  
١٣- حمدة دليل شامان جزاع.  
١٤- فردوس غازي مياح

ثانياً، وورثة المرحومة / منيعة دليل شامان جزاع (وهم)  
١٥- العبيدة ديبوس مرزوق الحسيني.  
١٦- مدير عام الهيئة العامة لشئون القصر بصفتها وصي على القصر (هادي وسعد ودانه وتبراس وسحاب) أبناء المرحوم / سعود هادي الظفيري).

**- أوصاف العقار (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)**

- عقار الوثيقة رقم ٢٠٢٣/٣٩٨٧ الكائن بمنطقة العيون - قطعة رقم ٣ - قسيمة ٤٦ - مخطط م/ ٣١٨٧٨ - ومساحته ٢٣٩٩م. وذلك بالمزاد العلني بئمن أساسي مقداره / ٣٨٧٠٠٠ (ثلاثمائة وسبعة وثمانون ألف دينار كويتي).

● وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف المرفقة الآتية،

١ - بناء زائد بالدور الأول بمساحة ٢٨٨٠.  
٢ - بناء زائد بالسطح بمساحة ٢٨١٢٠.

● وفقاً لما ورد بتقرير الخبير

(١) بموجب عقد بيع صادر من حكومة الكويت رقم ٢٥٠٦٠ صادر بتاريخ ١٩٩٤/١٢/١٠ فإن العقار الكائن في منطقة الجهراء (العيون) قسيمة رقم ٤٦ من المخطط رقم م/ ٣١٨٧٨ قطعته ٣ ومساحته ٢٣٩٩ ملك كلاً من دليل شامان جزاع وزوجاته جازي مسهوج قنبيذ وفردوس غازي مياح والعبيدة ديبوس مرزوق الحسيني بالسوية بينهم مشاعاً (المستند رقم ١ ضمن حافظة مستندات المدعية المقدمة بجلسة ٢٠٢٢/١٠/٢٠).

(٢) بجلسة ٢٠٢٢/١٠/٢٠ قدمت المدعية حافظة مذكرة دفاع ذكرت فيها أنه تمتلك على الشيوخ في العقار الكائن بمنطقة العيون قطعته - شارع ٣ - قسيمة ٤٦ - منزل مع المدعى عليهم وتطلب إنهاء حالة الشيوخ. كما قدمت بذات الجلسة حافظة مستندات تحوي صورة من وثيقة تملك عقار المدعى بالإضافة إلى صور من حصر الورثة وكذلك صورة من بيان التقسام الشرعي بين عدد اسمها في عقار التداوي ونجبل إلى ما جاء تفصيلاً في تلك المذكرة وتلك الحافظة متعة للاطلاع.

(٣) بجلسة ٢٠٢٢/١٠/٢٨ فمنها بالانتقال إلى عقار التداوي الكائن بمنطقة الجهراء (العيون) قطعة ٣ قسيمة ٣٤٨ منزل ١٠٨ وذلك بحضور وارشاد وكيل المدعية وبرفقة خبير الدرية، وقد تمت المعاينة على النحو التالي:

**العقار مزارع النزاع:**

- العقار مزارع النزاع عبارة عن قسيمة سكن خاص يقع بالعنوان المذكور اعلاه، وتطل من جهة على شارع واحد ومن الجهات الباقية يوجد جار، وهو قديم البناء وتشطيبه تجاري، الوجهه الخارجية حجر اردني لون ابيض، التكتيف فيه عبارة عن وحدات.

- العقار يتكون من سرداب وأرضي ودور أول.

- السرداب يتكون من صالة مستقلة كمخزن.

- الدور الارضي يتكون من غرفتين ومطبخ وحمام وغرفة خادمة وصالة وديوانية.

- الدور الاول يتكون من صالة وأُ غرف وحمامين.

- قام خبير الدرية بمعاينة العقار تمهيداً لتقدير قيمته.

(٣) بجلسة ٢٠٢٢/١١/١٠ تم استلام تقرير خبير الدرية حيث قدر قيمة العقار ببلغ وقدره ٤٣٠٠٠٠ د.ك.

**ثانياً: شروط المزارع:**

أولاً: يبدأ المزارع بالثمن الاساسي، ويشترط للمشاركة في المزارع سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمده والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمده عطاءه الثمن كاملاً يجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعتبرت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزارع عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مضروباً بإيداع كامل ثمن المزارع ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد الزيادة بالعرض تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مضروباً بإيداع كامل قيمته.

ويزم المزايد المتخلف بما يتنقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراعي عليه المزارع في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وتغاب الإمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب والحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراعي عليه المزارع انه عاين العقار معاينة تأهيلية للجهة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالبريد الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.  
٢ - حكم رسو المزارع قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.  
٣ - تنس الفترة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه، إذا كان من ثرعت ملكيته ساكناً في العقار يتي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزارع بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المثل.

**المستشار/ رئيس المحكمة الكلية**

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٧-٣-٢٠٢٥	٤	١٨٢٧١



## وزارة العدل

### إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

- الملحق مكون من صالة عدد 2 غرفة - مطبخ - عدد 2 حمام - مخزن - تكييف عين النزاع عبارة عن شيك ووحدات منفصلة.

الكساء الخارجي من طابوق جبيري لون أبيض - ثانياً، شروط المزاد، أولاً، يبدأ المزاد بالثمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزاد على نتمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً، إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزاد في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن خاصاً، إن لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعثور تعاد المزاد فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً، يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 دك والعبء المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً، ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب العباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً، مقر الراعي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجحالة.

تنبيه:  
1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.  
2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.  
3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه إذا كان من نزعته طغيته ساكتاً في العقار بقي فيه كمتساجر بقوة القانون، ويلزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل.

ملحوظة هامة:  
يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على الأشخاص أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص، عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار  
رئيس المحكمة الكلية

تعن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الاثنين الموافق 2025/4/14 - قاعة 48 - بالدور الثاني، بقصر العدل، عند الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/699 ببيوع 1

المرفوعة من:  
1 - وليد عبدالله أحمد السبيع.  
2 - خالد عبدالله أحمد السبيع.  
3 - نوال عبدالله أحمد السبيع.  
4 - مريم عبدالله أحمد السبيع.  
5 - عبيد عبدالله أحمد السبيع.

هذه:  
1 - حليمة علي بو ناجمة.  
2 - أمل عبدالله أحمد السبيع.  
3 - نادية عبدالله أحمد السبيع.  
4 - قاسم عبدالله أحمد السبيع.  
5 - عواطف عبدالله أحمد السبيع.  
6 - نوال عبدالله أحمد السبيع.  
7 - ياسمة عبدالله أحمد السبيع.  
8 - إيمان عبدالله أحمد السبيع.  
9 - عهد فاسان عيسى نصر.  
10 - ورئيسة المرحومة

هاجر عبدالله أحمد السبيع، وم:  
1- حليمة علي بو ناجمة  
ب- خليل إبراهيم محمد الحاج  
ج- نادية عبدالله أحمد السبيع، وهم السبيع:

1 - محمد خليل إبراهيم محمد الحاج.  
2 - عيسى خليل إبراهيم محمد الحاج.  
3 - أحمد خليل إبراهيم محمد الحاج.  
4 - زهرة خليل إبراهيم محمد الحاج.  
5 - حنان خليل إبراهيم محمد الحاج.  
11 - وكيل وزارة العدل لشؤون التسجيل العقاري والتوثيق بصفتها، أوصاف العقار، (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة) عقار الوثيقة رقم 1996/9989 الكائن بمنطقة الصليبجات - لسيمة رقم 20 - قطعة رقم 1 - مخطط م/ 26925 ومساحته 600 م<sup>2</sup>، وذلك بالمزاد العلني بثمان أساسي مقداره/ 324000 د.ك (ثلاثمائة وأربعة وعشرون ألف دينار تونسي).

وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

- العقار سكن خاص مكون من أرضي وملحقات في الساحة والأرضي وهو منفذ للرخصة 1996/2100.  
وفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

- عين النزاع الكائنة بمنطقة الصليبجات قطعة 1- شارع 4 - منزل 2 - قسيمة رقم 20 ويحمل رقم الي هو 14111377، وتمت المعاينة على النحو التالي -العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة لعقد بيع صادر من حكومة الكويت رقم 9989 المؤرخ في 1996/9/3 وبمساحة 600 م<sup>2</sup>، والمقدم من وكيل المدعين بحافظة مستنداته بجلسته 2022/3/31، مستند 1 - عين النزاع عبارة عن بيت عربي يقع على شارع داخلي يحمل رقم 4 ويوجد سكة جانبية ويحده الجيران من جهتين.  
-العقار موضوع النزاع يحتوي على عدد 2 مدخل.  
-العقار موضوع النزاع مكون من دور أرضي وملحق وسلط، وبالتفصيل التالي:  
-الدور الأرضي مكون من عدد 2 مخزن - عدد 2 غرفة - مطبخ - عدد 3 حمامات.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٧-٣-٢٠٢٥	٤	٥٩٠٠

# الوفيات

## الوفيات

● هناء محمد صبحي المرعشلي، أرملة/  
مرضسي عبدالله راضي الاذينة، 79 عاماً،  
(شيعة)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون:  
97772488 - 99648929، النساء: السلام، قطعة 3،  
شارع يوسف عبدالهادي الميلم، منزل 56، تلفون:  
99131399 - 94111159.

● فاطمة نبجي هجاج الجناح، أرملة/  
علي عيد البداح، 75 عاماً، (شيعة)، الرجال:  
العزاء في المقبرة، تلفون: 50000432 - 66357222،  
النساء: الزهراء، قطعة 3، شارع 304، منزل 18،  
تلفون: 99686471.

● عبدالرزاق قدير سعد القديري، 89  
عاماً، (شيع)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون:  
99893539 - 92224000، النساء: الزهراء، ق4،  
ش420، م18.

«إننا لله وإنا إليه راجعون»